

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٧٣ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الجيزة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص مساحة ٢٤٠٠٠ م^٢ من أملاك الدولة بناحية الباويطى - مركز الواحات البحرية بمحافظة الجيزة للهيئة العامة لصندوق أبنية دور المحاكم بالمجان لإقامة مجمع محاكم ونيابات واستراحات للسادة القضاة وأعضاء النيابة العامة عليها والمبين حدودها فيما يلى :

الحد البحرى : شارع ثم مساكن المواطنين .

الحد القبلى : حرم طريق القاهرة / الواحات البحرية الرئيسى .

الحد الشرقى : الأرض المخصصة لمبنى الأمن الوطنى .

الحد الغربى : أرض فضاء أملاك دولة .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ذى الحجة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



name	position	
1	N 28 20 59.8	E 28 52 33.5
2	N 28 20 57.7	E 28 52 33.3
3	N 28 20 57.9	E 28 52 31.2
4	N 28 21 00.2	E 28 52 31.3
مساحة	4000 m2	